

نظام الإتصال والإرشاد الإداري

سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع: قرار وزير... المؤرخ في...
كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في...
(الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد... بتاريخ...)

المؤسسة: ديوان المياه المعدنية

مجال الخدمة: قطاع المياه المعدنية الباردة

موضوع الخدمة: تسيب المياه المعلبة

شروط الإنفتاح بالخدمة

مستثمر في القطاع

الوثائق المطلوبة

تقديم دراسة حدودي تبين المنافع الطبيعية
طبقا للمنهجية المضبوطة من طرف أعضاء اللجنة الطبية

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
30 يوما من تاريخ تقديم	- إدارة الإستغلال	* تقديم الدراسة
الدراسة و بعد الموافقة عليها	- اللجنة الطبية	* دراسة الملف
من طرف اللّجنتين.	- اللجنة القارة للمياه المعلبة	* إعداد شهادة التسيب

مكان إيداع الملف

المصلحة: مكتب الضبط بالديوان

العنوان: 10، محج المدينة المنورة 1002 تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة: مكتب الضبط بالديوان

العنوان: 10، محج المدينة المنورة 1002 تونس

أجل الحصول على الخدمة

30 يوما بداية من تاريخ تقديم الدراسة المطابقة للمنهجية المؤخّاة و بعد الموافقة عليها من طرف اللّجنتين.

المراجع التشريعية أو الترتيبية

- قانون عدد 102 لسنة 1989 المؤرخ في 89/12/11 والملحق للقانون عدد 58 لسنة 1975 المؤرخ في 14 جوان 1975 المتعلق بإحداث الديوان

- أمر عدد 320 لسنة 1995 المؤرخ في 20 فيفري 1995 و المتعلق بقائمة الشهادات الإدارية التي يجوز لمصاوغ وزارة السياحة و الترفيه و الصناعات التقليدية و المنشآت الراجعة لها بالنظر إسدائها للمتعامنين معها.

قرار وزير الصناعة مؤرخ في 17 جوان 1997 يتعلّق بالمصادقة على المواصفة التونسية المتعلقة بالمياه المعدنية الطبيعية و مياه الشرب المعطّاة في قوارير :

م ت : (1993) 09-33

م ت : (1993) 09-83